الذي قاله لا ازيد على هذا ولا انقص فالح وابيد **قوله** وروينا في صحيحي البخاري
ومسلم الخ ورواه احمد واصحاب السنن الاربعة من حديث ابن عمر قال
السخاوي واختلف فيه على راوية الزهري فالبخاري عن ابن عيينة ومعمر
وعقيل انهما اخرجه مسلم كلاهما عن الزهري لكن يعيد كونه عن سالم عن ابن عمر
واتفقا عليه من غير جهتهما عن الزهري لكن يعيد كونه من حديث ابن عمر
عن ابيه وهو صحيح من هذا الوجه ايضا والى الاختلاف عن الزهري اشار
البخاري في كتاب الايمان والنذور من صحيحه انتهى **قوله** او ليصمت
بضم الميم وكسر بين الحلف بالله وترك الحلف راسا **قوله** وفي رواية في
الصحيح قال السخاوي بعد تخريجها وزاد في احر الحديث وكانت قريش
تحلف بابائها فقال يعني النبي صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بابائكم اخرجه
احمد والبخاري ومسلم والنسائي **قوله** في ذلك اما وبناه في سنن ابي داود
قال في الترغيب ورواه احمد واسناده صحيح والنسائي والبزار وابن حبان
في صحيحه وهو اول حديث تميم ومن حب على الكرم وجوده فالمملوك فليس منا
وقال السخاوي بعد تخريجه بعد تحليله هذا حديث حسن رواه ابو يعلى في مسنده
والحاكم في مستدركه وقال انه صحيح الاسناد واورده الضياء في المختارة انتهى
قوله فليس منا اي على هديها وطريقتنا وليس على ملتنا ان اعتقد في الامانة
من التعظيم ما يعتقده في الله سبحانه وتعالى كما تقدم قال الخطابي وسبب
ذلك انه انما امر ان يحلف بالله وصفاته وليس الامانة من صفاته وانما هي امر من
امره وفرض من فروضه فنهوا عنه لما في ذلك من التسوية بينها وبين اسماء الله وصفاته
انتهى قال بعضهم الجلال البلقيني في حرمة الحلف بحياة مخلوق اوراسه
لان ذلك يخص الله به نبه تكرمة له بقوله لعمرك انهم لفي سكرتهم الآية قال ابن حجر
الهيتمي في تنبيه الاخيار وبه بانه مع مخالفته لصريح كلام الائمة لا يتم
الا لو اذن الله للناس في الحلف بحياة نبيه دون غيره ولم يقع ذلك وانما
الذي وقع تخصيصه تعالى بحلفه بحياته مع التاكيد بالام وغيرها ولسر
يفعل ذلك لغيره وهي الكرامة العظمى ولا يوخذ منها ما ذكر الجلال بوجه
وقد نهى صلى الله عليه وسلم الناس عن الحلف به وبغيره من الخلق
فحرم بعض الصور لفظ محكم انتهى **قوله** يكره اكثار الحلف في البيع
وغيره قال تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم اي لا تكثروا من الحلف به
والخبر انما الحلف حنث اوندم رواه ابن حبان في صحيحه **قوله** وان كان
صادقا قال في العمارة صريحة في كراهة الاكثار من الايمان في حالة الكذب
ايضا مع انها حرام حينئذ ولا حذف الجلال السيوطي هذه الغاية في اختصاره
قلت هو صحيح يفيد تحقيقا حسنا غفل عنه الجلال السيوطي اذ معناه
ان الاكثار من حيث هو اكثار مكروه في حالتي الصدق والحرمة في الكذب

لا مراخر فعلم انه لا يلزم من الحرمة العرضية خروج الاكثار عن حكمه وهو الكراهة
من حيث هو اكثار وبنظيره قولهم يسن للصائم صون لسانه عن الكذب والغيبة
اي ان اساءه غيره لذلك من حيث انه صوم سنة وان كان في ذاته واجبا ذكره ابن
حجر في تنبيه الاخيار **قوله** رويناه في صحيح مسلم ولكن رواه احمد والنسائي
وابن ماجه كلهم من حديث ابي قتادة كما في الجامع الصغير **قوله** بنفق بضم النون
وفتح الفاء وكسر القاف وبالقاف من النفاق ضد الكساد **قوله** ثم يحق في الصحاح
محقه الله ذهب ببركته **قوله** رويناه في حلية الاولياء الخ قال الحافظ السخاوي بعد
تخريجه حديث ضعيف لضعف راويه اذ يعني ابن حليم الخبطي ذكره العقيلي في ترجمته
من كتاب الضعفاء ولفظ حديثه فان قرح هو الشيطان وبعضه شاهد عند الطبراني
في معجمه الكبير والاوسط بسند لين عن عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم امان لاهل الارض من الغرق الفوس الحديث وعند
البخاري في الادب المفرد من حديث يوسف بن مهران عن ابن عباس قال
الفوس امان لاهل الارض من الغرق والجرة باب السنا الذي تتشقق منه
ومن حديث ابي الطفيل قال سال ابن الكوا علي اعليا رضي الله عنه عن الجرة
فقال هي شرج السما وفتحت السما منهم انتهى **قوله** فان قرح
شيطان قال في النهاية اي من اسما الشيطان قيل سمي به لتسويله للناس
وتحسينه اليهم المعاصي من التقريح وهو التحسين وقيل من القرح وهي
الطرائق والالوان التي في الفوس الواحدة قرحة او من قرح الشيء اذا ارتفع قال
ابن حجر في تنبيهه والحديث يرد زعم فوس قزح لان القزح السحاب **قوله**
ولكن قولوا فوس الله كانه كره ما كانوا عليه من عادات الجاهلية وامرهم ان
يقال فوس الله لم يرفع قدرها كما يقال بيت الله وقولوا فوس الله امان من الغرق
قوله غير مصروفة الى المعلمة والعدل التقديري فائدة قال السيوطي في
جمع الجوامع في علم النحو لم ما جاء علما وهو معدول تقديرا بحسب السماع
فواحد عشر اسماء عمر وزفر ومضر وقثم وزحل وحشم وجمح وقرح وحجاوذلف
وهبل وبلع وثقل وعدل الجميع عن لفظ الاخير فحكم افعل **قوله** ونحوها
الظاهر ان مراده بها بعد هنا كل المروة كذكر جماع الجليلة من غير تفاصيله
والا لكان كثيرة **قوله** الى تحريد لذلك عنه اي اذا اريد بهن على وجه التفكه
والتذكر لحلاوتها والا فيحرم لانه يبعث على العود اليها **قوله** فهذه الثلاثة
اراد بالتوبة تقدم الكلام على ما يتعلق بالتوبة في باب تحريم الخمية والنميمة
قوله وقال اخر بمعصيته لم يحكم الزهد هو الصحيح واطلاق السيوطي كراهة
الاخبار المعصية ليس في محله كما قال ابن حجر في التنبيه **قوله** وروينا
في صحيحي البخاري ومسلم قال السخاوي ورواه ابو عوانة والبيهقي في الشعب
والخرائطي في مساوي الاخلاق كلهم من حديث ابي هريرة انتهى ورواه الطبراني

Copyright ... University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)